

## لسان العرب

( فلت ) أَفْـلَاتَنِي الشَّيْءُ وَتَفْلَاتَ مِنِّي وَأَنْفَلَاتَ وَأَفْـلَاتَ فُلَانٌ فُلَانًا خَلَّصَهُ وَأَفْـلَاتَ الشَّيْءُ وَتَفْلَاتَ وَأَنْفَلَاتَ بِمَعْنَى وَأَفْـلَاتَهُ غَيْرُهُ وَفِي الْحَدِيثِ تَدَارَسُوا الْقُرْآنَ فَهَوَّ أَشَدُّ تَفْلَاتًا مِنَ الْإِبِلِ مِنْ عُقْلِهَا التَّفْلَاتُ وَالْإِفْلَاتُ وَالْأَنْفِلَاتُ التَّخْلَاصُ مِنَ الشَّيْءِ فَجَوَّاءٌ مِنْ غَيْرِ تَمَكُّثٍ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ أَنْ عَرَفَرِيثًا مِنَ الْجِنِّ تَفْلَاتَ عَلِيَّ الْبَارِحَةَ أَيَّ تَعَرَّضَ لِي فِي صَلَاتِي فَجَوَّاءٌ وَفِي الْحَدِيثِ أَنْ رَجُلًا شَرِبَ خَمْرًا فَسَكِرَ فَانْطَلِقَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ A فَلَمَّا حَاضِيَ دَارَ الْعَبَّاسِ أَنْفَلَاتَ فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَضَحِكَ وَقَالَ أَفَعَلَّهَا ؟ وَلَمْ يَأْمُرْ فِيهِ بِشَيْءٍ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ فَأَنَا آخِذٌ بِحُجَزِكُمْ وَأَنْتُمْ تَفْلَاتُونَ مِنْ يَدِي أَيَّ تَتَفْلَاتُونَ فَحَذَفَ إِحْدَى التَّاءَيْنِ تَخْفِيفًا وَيُقَالُ أَفْـلَاتَ فُلَانٌ بِرَجْرِيْعَةِ الذِّقَنِ يُضْرَبُ مِثْلًا لِلرَّجْلِ يُشْرِفُ عَلَى هَلَاكَةٍ ثُمَّ يُفْلِتُ كَأَنَّهُ جَرَعَ الْمَوْتَ جَرْعًا ثُمَّ أَفْـلَاتَ مِنْهُ وَالْإِفْلَاتُ يَكُونُ بِمَعْنَى الْأَنْفِلَاتِ لِأَزْمَاءٍ وَقَدْ يَكُونُ وَاقِعًا يُقَالُ أَفْـلَاتْتُهُ مِنَ الْهَلَاكَةِ أَيَّ خَلَّصْتُهُ وَأَنْشَدَ ابْنُ السَّكَيْتِ وَأَفْـلَاتَنِي مِنْهَا حِمَارِي وَجُدَّيَّ جَزَى □ خَيْرًا جُدَّيَّ وَحِمَارِيَا أَبُو زَيْدٍ مِنْ أَمْثَالِهِمْ فِي إِفْلَاتِ الْجَبَانِ أَفْـلَاتَنِي جُرِّيْعَةُ الذِّقَنِ إِذَا كَانَ قَرِيبًا كَقُرْبِ الْجُرِّيْعَةِ مِنَ الذِّقَنِ ثُمَّ أَفْـلَاتَهُ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ مَعْنَى أَفْـلَاتَنِي أَيَّ أَنْفَلَاتَ مِنِّي ابْنُ شَمِيلٍ يُقَالُ لَيْسَ لَكَ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ فَلَاتٌ أَيَّ لَا تَنْفَلِتُ مِنْهُ وَقَدْ أَفْـلَاتَ فُلَانٌ مِنْ فُلَانٍ وَأَنْفَلَاتَ وَمَرَّ بِنَا بَعِيرٌ مُنْفَلِتٌ وَلَا يُقَالُ مُفْلِتٌ وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ رَسُولُ □ A □ إِنْ □ يُمْلِي لِلظَّالِمِ حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ ثُمَّ قَرَأَ وَكَذَلِكَ أَخَذُ رَبُّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ قَوْلُهُ لَمْ يُفْلِتْهُ أَيَّ لَمْ يَنْفَلِتْ مِنْهُ وَيَكُونُ مَعْنَى لَمْ يُفْلِتْهُ لَمْ يُفْلِتْهُ أَحَدٌ أَيَّ لَمْ يُخَلِّصْهُ شَيْءٌ وَتَفْلَاتَ إِلَى الشَّيْءِ وَأَفْـلَاتَ نَازِعٌ وَالْفَلَاتَانُ الْمُتَفْلَاتَاتُ إِلَى الشَّرِّ وَقِيلَ الْكَثِيرُ اللَّحْمِ وَالْفَلَاتَانُ السَّرِيعُ وَالْجَمْعُ فِلَاتَانٌ عَنْ كِرَاعٍ وَفَرَسٍ فِلَاتَانٌ أَيَّ نَشِيطٌ حديد الفؤاد مثل الصلاتان التهذيب الفلاتان والصلاتان من التفلات والانفلات يقال ذلك للرجل الشديد الصلاب ورجل فلاتان نشيط حديد الفؤاد ورجل فلاتان أي جريء وامرأة فلاتانة وافتلات الشيء أخذه في سرعة قال قيس ابن ذريح إذا افتلاتت منك النوى ذا مودة حبيبا بتمداع من البيون ذي شعوب إذا قاتلك مرس العيش أو مت حسرة كما مات مسقي الصياح على الألب وكان ذلك فلاتة أي فجوة يقال كان ذلك

الأمرُ فَلانَّةٌ أَيْ فَجأةً إِذا لم يكن عن تَدَبُّرٍ ولا تَرَدُّدٍ والفَلانَّةُ الأَمْرُ يقع من غير إِحْكام وفي حديث عمر أَنَّ بيعةَ أَبِي بكرٍ كانت فَلانَّةً وَقى □ شَرَّها قال ابن سيدة قال أَبُو عبيد أَرادَ فجأةً وكانت كذلك لِأَنَّها لم يُنْدَتَطَرُ بها العوامُ إِنما ابْتَدَرها أَكابِرُ أَصحابِ سيدنا محمد رسول □ A من المهاجرين وعامةُ الأَنصارِ إِلا تلك الطَّيِّرةَ التي كانت من بعضهم ثم أَصْفَقَ الكلُّ له بمعرفتهم أَن ليس لِأَبِي بكرٍ B مَنازع ولا شريك في الفضل ولم يكن يحتاج في أَمره إِلى نظر ولا مُشاورة وقال الأَزهري إِنما معنى فَلانَّةٌ البَغْتَةُ قال وَإِنما عُوْجِلَ بها مُبادَرةً لِانْتِشارِ الأَمْرِ حتى لا يَطْمَعَ فيها من ليس لها بموضع وقال حُصَيْبُ الهُدَليُّ كانوا خَبِيئةً نَفْسِي فافْتَلَتُّهُمُ وكلُّ زَادٍ خَبِيءٍ قَصَرُهُ النَّفْدُ قال افْتَلَتُّهُمُ أَخَذوا مِنِّي فَلانَّةً زَادٌ خَبِيءٌ يُضَنُّ به وقال ابن الأَثير في تفسير حديث عمر B قال أَرادَ بالفَلانَةَ الفَجأةَ ومثلُ هذه البَيْعةِ جَدِيرَةٌ بِأَنَّ تكونَ مُهَيَّجَةً لِلشَّرِّ والفِتنةُ فَعَصَمَ □ تعالى من ذلك ووَقى قال والفَلانَةُ كلُّ شَيْءٍ فُعِلَ من غير رَوِيَّةٍ وَإِنما بوُدِرَ بها خَوْفَ انْتِشارِ الأَمْرِ وقيل أَرادَ بالفَلانَةَ الخَلاسةَ أَيْ أَن الإِمامةَ يومَ السَّقِيفةِ مالَتِ الأَنفُسُ إِلى تَوَلِّيها ولذا كَثُرَ فيها التَّشاجُّرُ فما قُلِّدَها أَبُو بكرٍ إِلا انْتِزاعاً من الأَيدي واختِلاساً وقيل الفَلانَةُ هنا مشتقة من الفَلانَةَ آخِرَ ليلَةٍ من الأَشْهُرِ الحُرْمِ فيخْتَلِفونَ فيها أَمِنَ الحِلِّ هي أَم من الحَرَمِ ؟ فيُسارِعُ المَوْتُورُ إِلى دَرِكِ الثأْرِ فيكثرُ الفسادُ وتُسْفَكُ الدماءُ فشبَّهَهُ أَيامَ النَّبيِ A بالأَشْهرِ الحَرَمِ ويومَ موته بالفَلانَةَ في وُقوعِ الشَّرِّ من ارتدادِ العربِ وتوقفِ الأَنصارِ عن الطاعةِ ومَنعِ من منعِ الزكاةِ والجَرِّ على عادةِ العربِ في أَن لا يَسُودَ القبيلةَ إِلا رَجُلٌ منها والفَلانَةُ آخِرُ ليلَةٍ من الشهرِ وفي الصَّحاحِ آخِرَ ليلَةٍ من كلِّ شهرٍ وقيل الفَلانَةُ آخِرُ يومٍ من الشهرِ الذي بعده الشهرُ الحَرَامِ كآخِرِ يومٍ من جُمادى الآخرةِ وذلك أَن يَرى فيه الرجلُ ثأْرَهُ فربما تَوانَى فيه فَإِذا كان الغَدُ دَخَلَ الشهرُ الحَرَامُ ففاتَهُ قال أَبُو الهيثمِ كان للعربِ في الجاهليةِ ساعةٌ يقالُ لها الفَلانَةُ يُغَيِّرونَ فيها وهي آخِرُ ساعةٍ من آخِرِ يومٍ من أَيامِ جُمادى الآخرةِ يُغَيِّرونَ تلكَ الساعةَ وَإِن كان هلالُ رَجَبٍ قد طَلَعَ تلكَ الساعةَ لِأَنَّ تلكَ الساعةَ من آخِرِ جُمادى الآخرةِ ما لم تَغِبِ الشَّمْسُ وَأَنشدوا والخيلُ ساهمةٌ الوُجُوهُ كَأَنما يَقْمُ مُصَنِّمٌ مَلْحاً صادِفٌ مُنْصَلِّ أَلَّةٍ في فَلانَةَ فَحَوَّيْنَ سَرِحاً وقيل ليلَةُ فَلانَةَ هي التي يَنْذِقُصُّ بها الشهرُ وَيَتَمُّ فرما رَأى قومٌ الهلالَ ولم يُدْصِرْهُ آخرونَ فيُغَيِّرُ هُوْلَاءِ على أُولئِكَ وهم غارٌّ ونَ وذلك في الشهرِ وسميتِ فَلانَةَ لِأَنَّها كالشَيْءِ المُنْذِفَلتِ بعد وَثاقِ أَشَدِّ ابنِ الأَعْرابيِّ وغارةِ بينَ اليَوْمِ والليلِ

فَلَاتَةٌ تَدَارِكُهَا رَكُضًا بِسَيْدٍ عَمَرٌ دَرَّ شِبْهَ فَرَسِهِ بِالذِّئْبِ وَقَالَ الْكَمِيتُ  
بِفَلَاتَةٍ بَيْنَ إِطْلَامٍ وَإِسْفَارٍ وَالْجَمْعُ فَلَاتَاتٌ لَا يُتَجَاوَزُ بِهَا جَمْعُ السَّلَامَةِ وَفِي حَدِيثٍ  
صَفَى مَجْلِسَ النَّبِيِّ A وَلَا تُنْثَى فَلَاتَاتُهُ أَي زَلَّاتُهُ الْفَلَاتَاتُ الزَّلَّاتُ وَالْمَعْنَى  
أَنَّهُ صَلَّى ﷺ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ فِي مَجْلِسِهِ فَلَاتَاتٌ أَي زَلَّاتٌ فَتُنْثَى أَي تُذَكَّرُ  
أَوْ تُحْفَظُ وَتُحْكَى لِأَنَّ مَجْلِسَهُ كَانَ مَمْنُونًا عَنِ السَّعَطَاتِ وَاللَّغْوِ وَإِنَّمَا كَانَ  
مَجْلِسَ ذِكْرِ حَسَنِ وَحِكْمِ بِالْغَةِ وَكَلَامٍ لَا فُضُولَ فِيهِ وَافْتُلِتَتْ نَفْسُهُ مَا تَ  
فَلَاتَةٌ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ يَقَالُ لِلْمَوْتِ الْفَجْأَةً الْمَوْتُ الْأَبْيَضُ وَالْجَارِفُ وَاللَّافِتُ  
وَالْفَاتِلُ يَقَالُ لِفَاتِهِ الْمَوْتُ وَفَاتَلَهُ وَافْتَلَاتَهُ وَهُوَ الْمَوْتُ الْفَوَاتُ وَالْفَوَاتُ وَهُوَ  
أَخْذَةُ الْأَسْفِ وَهُوَ الْوَحْيُ وَالْمَوْتُ الْأَحْمَرُ الْقَتْلُ بِالسِّيفِ وَالْمَوْتُ الْأَسْوَدُ هُوَ  
الْغَرَقُ وَالشَّرَقُ وَافْتُلِتَ فُلَانٌ عَلَى مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعْلَهُ أَي مَاتَ فَجْأَةً وَفِي  
حَدِيثِ النَّبِيِّ A أَنَّ رَجُلًا أَتَاهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أُمِّي افْتُلِتَتْ نَفْسُهَا فَمَا تَتُّ  
وَلَمْ تُوصِرْ أَفَأَتَمِّدُ عَنْهَا؟ فَقَالَ نَعَمْ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ افْتُلِتَتْ نَفْسُهَا يَعْنِي  
مَاتَتْ فَجْأَةً وَلَمْ تَمْرُضْ فَتُوصِي وَلَكِنهَا أُخْذَتْ نَفْسُهَا فَلَاتَةٌ يَقَالُ افْتَلَاتَهُ  
إِذَا اسْتَلَابَهُ وَافْتُلِتَ فُلَانٌ بِكَذَا أَي فُوجئَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَسْتَعِدَّ لَهُ وَيُرْوَى بِنَسْبِ  
النَّفْسِ وَرَفَعَهَا فَمَعْنَى النَّسْبِ افْتَلَاتَهَا ﷺ نَفْسُهَا يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ كَمَا تَقُولُ  
أَخْتَلَسَهُ الشَّيْءَ وَاسْتَلَابَهُ إِيَّاهُ ثُمَّ يُنْبِئُ الْفِعْلَ لِمَا لَمْ يَسْمَّ فَاعْلَهُ فَتَحْوُلُ الْمَفْعُولُ  
الْأَوَّلُ مَضْمُرًا وَبَقِيَ الثَّانِي مَنْصُوبًا وَتَكُونُ التَّاءُ الْأَخِيرَةَ ضَمِيرَ الْأُمِّ أَي افْتُلِتَتْ هِيَ  
نَفْسُهَا وَأَمَّا الرَّفْعُ فَيَكُونُ مُتَعَدِّيًا إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ أَقَامَهُ مَقَامَ الْفَاعِلِ وَتَكُونُ التَّاءُ  
لِلنَّفْسِ أَي أُخْذَتْ نَفْسُهَا فَلَاتَةٌ وَكَلَّ ﷺ أَمْرٌ فُعِلَ عَلَى غَيْرِ تَلَابُثٍ وَتَمَكُّثٍ  
فَقَدْ افْتُلِتَ وَالاسْمُ الْفَلَاتَةُ وَكِرْسَاءُ فَلَاوُتٌ لَا يَنْضُمُ طَرْفَاهُ عَلَى لَابِسِهِ مِنْ صَغَرِهِ وَثُوبٌ  
فَلَوْتُ لَا يَنْضُمُ طَرْفَاهُ فِي الْيَدِ وَقَوْلُ مُتَمِّمٍ فِي أَخِيهِ مَالِكٍ عَلَيْهِ الشَّمْلَةُ الْفَلَاوُتُ  
يَعْنِي الَّتِي لَا تَنْضُمُ ﷺ بَيْنَ الْمَرَادَتَيْنِ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ شَهِدَ فَتْحَ مَكَّةَ وَمَعَهُ جَمَلٌ  
جَزُورٌ وَبُرْدَةٌ فَلَاوُتٌ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ أَرَادَ أَنَّهَا صَغِيرَةٌ لَا يَنْضُمُ طَرْفَاهَا فَهِيَ تُفْلِتُ  
مِنْ يَدِهِ إِذَا اشْتَمَلَ بِهَا ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ الْفَلَاوُتُ الثُّوبُ الَّذِي لَا يَثْبُتُ عَلَى صَاحِبِهِ لِلَّيْنِ  
أَوْ خُشُونَتِهِ وَفِي الْحَدِيثِ وَهُوَ فِي بُرْدَةٍ لَهُ فَلَاتَةٌ أَي ضَيْقَةٌ صَغِيرَةٌ لَا يَنْضُمُ طَرْفَاهَا فَهِيَ  
تَفْلَاتُ مِنْ يَدِهِ إِذَا اشْتَمَلَ بِهَا فَسَمَّاها بِالْمَرَّةِ مِنَ الْانْفِلَاتِ يَقَالُ بُرْدٌ فَلَاتَةٌ  
وَفَلَاوُتٌ وَافْتَلَاتَ الْكَلَامَ وَافْتَرَحَهُ إِذَا ارْتَجَلَهُ وَافْتَلَاتَ عَلَيْهِ قَضَى الْأَمْرَ  
دُونَهُ وَالْفَلَاتَانُ طَائِرٌ زَعَمُوا أَنَّهُ يَصِيدُ الْقِرْدَةَ وَأَفْلَاتٌ وَفُلَايَاتٌ اسْمَانِ